

111810 - هل يصح عقد النكاح بغير اللغة العربية

السؤال

أريد أن أتزوج بامرأة غير عربية ، كيف يتم عقد النكاح وهي تتكلم الانجليزية فقط ، وأنا لا أتكلم إلا العربية .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لا يشترط في عقد الزواج أن يكون باللغة العربية، بل يصح باللغة التي يفهم بها كل طرف ما يقوله الطرف الآخر. والذي سيعقد النكاح لها هو وليها ، فإن كان يتكلم باللغة العربية ، تم العقد بينكما بها ، وإن كان لا يتكلم العربية ، فكل منكما يتكلم بلغته ، فيقول هو لك : زوجتك فلانة . وتقول أنت : قبلت . ويكون بينكما مترجم . قال ابن قدامة في "المغني" :

"من لا يحسن العربية ، فيصح منه عقد النكاح بلسانه ؛ لأنه عاجز عما سواه ، فسقط عنه كالأخرس ، ويحتاج أن يأتي بمعناهما الخاص ، بحيث يشتمل على معنى اللفظ العربي . وليس على من لا يحسن العربية تعلم ألفاظ النكاح بها . فإن كان أحد المتعاقدين يحسن العربية دون الآخر ، أتى الذي يحسن العربية بها ، والآخر يأتي بلسانه . فإن كان أحدهما لا يحسن لسان الآخر ، احتاج أن يعلم أن اللفظة التي أتى بها صاحبه لفظة الإنكاح ، بأن يخبره بذلك ثقة يعرف اللسانين جميعا" انتهى باختصار .